

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (14 نقطة)

قال الله تعالى: [أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُتْرَةَ الَّتِي كَانُوا يُكْفَرُونَ بِهَا وَأُوتُوا الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ]

[إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُمَا وَطَّحْتُ لَكُمَا الْخَيْبَ بِمَا عَصَيْتُمْ أَوَّلَ قُرْآنٍ] [النساء / 82]

[وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا أَتَبِعُ مَا نَلْنَا عَلَيْهِ إِلَّا مَا آتَاهُمُ آبَاؤُهُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَهُمْ عَلَيْهِمْ لَكَفُورٌ] [البقرة / 170]

[وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا أَتَبِعُ مَا نَلْنَا عَلَيْهِ إِلَّا مَا آتَاهُمُ آبَاؤُهُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَهُمْ عَلَيْهِمْ لَكَفُورٌ] [البقرة / 170]

[البقرة / 170]

المطلوب:

- 1- أشارت الآيتان إلى وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة. استخرجها مع الشرح.
- 2- في الآيتين حثٌّ على إعمال العقل. وضح ذلك.
- 3- إلآم ترجع أهميآة العقل في القرآن الكريم؟
- 4- نتج عن تغيب العقل لدى اليهود معتقدات خاطئة. اذكر اثنين منها.
- 5- القياس اجتهاد وإعمال للعقل. عرّف القياس اصطلاحا واذكر أركانه.
- 6- استخرج من الآيتين ثلاث فوائد.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

أبطل الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع عادة الثأر، ووضع البديل الشرعي لها وهو

القصاص، كما شرع الحدود لمحاربة الجرائم الأخرى.

المطلوب:

- 1- اذكر ثلاثة أمور أخرى أبطلتها الخطبة.
- 2- عرّف القصاص في الاصطلاح، ولأية جريمة شرع؟
- 3- ما الفرق بين الحدود والقصاص؟

الجزء الأول: (14 نقطة)

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - "أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا".

(أخرجه مسلم)

المطلوب:

- 1- عزّف راوي الحديث.
- 2- حدّد المعنى الاصطلاحي لما يلي : - الشّفاة في الحدود - الجريمة - الحدّ .
- 3- للمساواة في إقامة الحدود آثار في تماسك المجتمع، اذكر أربعة منها.
- 4- من حكم تشريع الحدود تحقيق الأمن والاستقرار:
أ- فما مفهوم حقّ الأمن في الإسلام ؟
ب- ما هي انعكاساته على الجانب الاقتصادي ؟
- 5- تهدف المساواة إلى تحقيق قيمة من القيم القرآنية التي درّست:
أ- اذكرها.
ب- بيّن نوعها.
- 6- استخرج من النّصّ حكْمَيْن وفائدتين.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

- يعتبر القياس دليلاً على مرونة الشريعة ومسايرتها للأحداث المستجدة في حياة الناس:
- 1- هات مثالاً عن القياس.
 - 2- اشرح هذا المثال مستخرجاً منه أركان القياس (مع ربط كل ركن بما يقابله في المثال).
 - 3- وضح كيف يكون القياس دليلاً على مرونة التشريع.